

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للجمارك



نظام المستودعات

المركز الوطني للإعلام والتوثيق

لمزيد من المعلومات إتصلوا بـ :

♦ الإدارة العامة للجمارك

شارع 19 الدكتور سعدان
الهاتف : - 021.72.59.59
- 021.72.60.00
www.douane.gov.dz

♦ المركز الوطني للإعلام والإحصائيات

الهاتف : 021 71 56 00
www.cnis@douane.gov.dz

♦ المركز الوطني للإعلام والتوثيق

الهاتف : 021 51 39 60
www.cnid@douane.gov.dz

♦ مديرية التنظيم والتشريع

شارع 19 الدكتور سعدان
الهاتف : - 021.72.59.59
- 021.72.60.00

www.reglementation@douane.gov.dz

♦ كما يمكن أن توضع تحت الإيداع المؤقت أو تحال على نظام جمركي آخر بشرط أن تتوفر فيها الشروط المطلوبة.

♦ تحدد مدة مكوث البضائع بسنة واحدة قابلة للتجديد بترخيص من إدارة الجمارك لأسباب وجيهة .

♦ يتوقف فتح المستودعات على تصريح يمنحه المدير العام للجمارك بناء على طلب المتعامل الإقتصادي.

المستودع الصناعي

يعتبر المستودع الصناعي محلا خاضعا لمراقبة إدارة الجمارك حيث يرخص لمؤسسات ما بتهيئة البضائع المعدة للإنتاج قصد التصدير مع وقف الحقوق و الرسوم التي تخضع لها هذه البضائع.

أيها المتعامل الإقتصادي

ترغب في إستيراد بضائع من الخارج
وتريد تخزينها في الجزائر ولا تعرف
وجهتها النهائية (الوضع للإستهلاك
على حالتها أو إعادة تصديرها)

ينصح باللجوء إلى :

نظام المستودع

وهو نظام جمركي يسمح بتخزين البضائع داخل
الإقليم الجمركي في محلات معتمدة مسبقا من
المصالح الجمركية المختصة.

من سمياته أنه

يسمح بدعم الطابع التجاري أو الإنتاجي
للمؤسسات وذلك بتطوير قدراتها الإنتاجية في
السوق الوطنية والدولية.

نظام المستودع ثلاث أصناف

- ◆ المستودع الخاص،
- ◆ المستودع العمومي،
- ◆ المستودع الصناعي.

و يمنحكم هذا النظام إمميزات عدة منها

- ◆ مخازن موضوعة تحت المراقبة الجمركية
مهينة و موضوعة تحت تصرفكم،
- ◆ الإعفاء الإجمالي من بعض تدابير مراقبة
التجارة الخارجية،
- ◆ توسيع القدرة التنافسية لمؤسساتكم،
- ◆ الاستفادة من إمميزات الخزينة طويلة مدة
مكوث البضائع في المستودع بينما تبقى
الحقوق و الرسوم معلقة و لا تستحق إلا إذا تم
وضع البضائع للإستهلاك جزئيا أو كليا.

المستودع الخاص

يخصص هذا الصنف من المستودعات للإستعمال
الشخصي (طبيعي أو معنوي) و يمكن فتحه في
أي نقطة من التراب الوطني بمجرد توافر الشروط
المطلوبة حيث مكان المستودع أو حيث يمكن
لمصالح الجمارك إتمام إجراءات المراقبة بسهولة.

المستودع العمومي

يفتح المستودع العمومي لكافة المستعملين
لابداع مختلف انواع البضائع عدا تلك المستثناة
من القانون المعمول به.

و ينشأ عندما تبرره ضروريات التجارة من طرف كل
شخص طبيعي أو معنوي مقيم في الإقليم
الجمركي، يتمثل نشاطه الرئيسي أو الثانوي في
تقديم الخدمات في ميدان تخزين البضائع و نقلها
و تداولها.

آليات سير و عمل النظامين

(الخاص - العمومي)

- ◆ تخضع عملية تسيير المستودعات للمراقبة
الجمركية الدائمة،
- ◆ يمنع إدخال أي تغيير على البضائع طيلة
مكوثها في المستودع
- ◆ بعد الحصول على ترخيص مسبق من إدارة
الجمارك يمكن إجراء بعض المعالجات على
البضائع قصد الحفاظ عليها أو تحسين
مظهرها،
- ◆ بعد إنتهاء المدة المرخص بها، يجب سحب
البضائع من المستودع ليتم وضعها للإستهلاك
أو يعاد تصديرها.